

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٥٨ لسنة ٢٠١٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :**مادة ١ -** يُرفض طلب السيد / علي محمد يوسف الخطيب (الفلسطيني الجنسية)

اكتساب جنسية والده المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤

المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك للداعي الأمانة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠١٢/١٠/٣١

وزير الداخلية**أحمد جمال الدين**